



Distr.  
GENERAL

A/37/362

27 July 1982

ARABIC

ORIGINAL : SPANISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون

اليوم ١٨ من جدول الأعمال المؤقت \*

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان  
والشعوب المستعمرة

رسالة مؤرخة في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٢  
وموجهة الى الأمين العام من القائِمة  
بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للارجنتين  
لدى الأمم المتحدة

أتشرف ، بنا\* على تعليقات صريحة من حكومتي ، بأن أعرض عليكم نص مذكرة الاحتجاج التي  
وجهتها حكومة الارجنتين الى رئيس لجنة الاتحادات الأوروبية بتاريخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٢ .  
أما نص المذكرة فهو كما يلي :

" الى السيد غاستون ثورن ، رئيس لجنة الاتحادات الأوروبية ، بروكسل ؛  
السيد الرئيس ،

" بنا\* على تعليقات من حكومتي ، أتشرف بأن أشير الى المعلومات الواردة من  
المديرية العامة للعلاقات الخارجية في لجنة الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، والمتعلقة  
بالموافقة على تقديم مساعدة طارئة بمبلغ ٣٠٠ . ٠٠٠ وحدة من وحدات العملة الأوروبية  
لجزر مالديف ، وذلك بنا\* على طلب المملكة المتحدة .

" وينبغي النظر الى هذا الاجراء في اطار العرف الرابع للجزء الرابع ، بالصفحة  
التي عدل بها في عام ١٩٧٢ ، من معاهدة روما ، وفي اطار مقرر المجلس رقم ٨٠/١١٨٦/  
الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن انتساب

• A/37/150

\*

البلدان والأقاليم الواقعة فيما وراء البحار ، العرفق الأول ، والذي يشمل ، في قائمة البلدان والأقاليم المنتسبة للاتحاد ، جزر ماليناس ، وجنوب جورجيا ، وجنوب ساندويش ، بوصفها أقاليم تابعة للمملكة المتحدة ، تحت اسم "جزر فولكلاند والأقاليم التابعة" . وهذا الإدراج في القائمة دفع حكومة الأرجنتين ، في المقام الأول ، الى الاحتفاظ بحقوقها في المذكرة رقم ٤٣ المؤرخة في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٧٢ ، ثم ، في المقام الثاني ، الى تقديم احتجاج ، في المذكرة رقم ٦ المؤرخة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ . وبشأن هذا الموضوع ، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠) ، و ٣١٦٠ (د-٢٨) ، و ٤٩/٣١ (د-٣١) . وفي تلك القرارات اعترف بوجود نزاع على السيادة بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة ، وحثت الحكومتان على التمسيل بالمفاوضات من أجل الوصول الى تسوية .

"وان قرار اللجنة المذكور أعلاه ، بالإضافة الى انه يتجاهل النزاع على السيادة الذي اعترفت بوجوده الجمعية العامة ، فانه يتعارض مع الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١ (د-٣١) التي تدعو الطرفين الى الامتناع عن اتخاذ قرارات من شأنها أن تنطوي على ادخال تعديلات انفرادية على الحالة في المنطقة . كما وجهت هذه التوصية ، من باب أولى ، الى حكومات بلدان أخرى ، وبالتالي فان الموافقة على تقديم مساعدة طارئة من موارد صندوق التنمية الأوروبي هي انتهاك للأحكام التي وضعتها أعلى هيئة في المنظمة العالمية .

"ان جمهورية الأرجنتين تطالب بالسيادة على مجموعة جزر الارخبيل موضوع البحث وبالتالي فانه لا يمكنها أن توافق على اتخاذ الاتحاد الاقتصادي الأوروبي موقفا يشكك تدخلا غير جائز ومن الممكن تفسيره كتصريف سياسي يتعلق بمسألة السيادة على جزر ماليناس ، وجنوب جورجيا ، وجنوب ساندويش أو كتجاهل لحقوق الأرجنتين الشرعية المتعلقة بها . وذلك فائني أنقل اليكم ، باسم حكومة الأرجنتين ، احتجاجا شديدا على الموافقة على تقديم هذه المساعدة الطارئة بمبلغ ٣٠٠ . ٠٠٠ وحدة من وحدات العملة الأوروبية لجزر ماليناس ."

هذا وأرجو اصدار هذه المذكرة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة تتعلق بالبنء ١٨ من جدول الأعمال المؤقت .

(توقيع) روث غيلارا أشافال  
القائمة بالأعمال بالنيابة

-----